564405 - هل يبكر للجمعة أم يتأخر ليصطحب معه خاله الضرير؟

السؤال

أيهما أفضل التبكير إلى صلاة الجمعة بساعتين والصف الأول وتلاوة القرآن أم انتظار خالي الضرير لأخذه معي بالسيارة، وقد نذهب قبل الآذان بنصف ساعة فقط. هو يمكن لابنه ان يأخذه لكن سيراً على الأقدام وقد يشق عليه ذلك قليلاً او كثيراً.

الإجابة المفصلة

نشكر لك حرصك على صلة الرحم والإحسان لخالك.

والأفضل أخذ خالك معك بالسيارة ؛ لأن في ذلك صلةً للرحم ، وإعانةً له على الطاعة ، ولك مثل أجره، إن شاء الله.

ولأنه فعل يتعدى نفعه، وفيه قضاء حوائج الناس، وقد جاء عنْ عبدِ الله بنِ عمر رضي الله عنهما: " أنَّ رجلاً جاءَ إلى رسولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال:

يا رسولَ الله! أيُّ الناسِ أحبُّ إلى الله؟ وأيُّ الأعمالِ أحبُّ إلى الله؟، فقال: (أحبُّ الناسِ إلى الله أنْفَعُهم لِلنَّاسِ، وأحبُّ الأعْمالِ إلى الله عزَّ وجلَّ سرورٌ تُدْخِلُه على مسلمٍ، تَكْشِفُ عنه كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عنه دَيْناً، أوْ تَطْرُدُ عنه جُوعاً، ولأَنْ أَمْشي مَعَ أخٍ في حاجَة؛ أَحَبُّ إليَّ مِنْ أنْ أعْتَكِفَ في هذا المسجِدِ -يعني مسجدَ المدينَةِ- شَهْراً ..) رواه قوام السنة الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (2/65)، وحسنه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (2/709).

ورواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (ص: 47) بلفظ "وَلَأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخِي الْمُسْلِمِ فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ شَهْرَيْنِ فِي مَسْجِدٍ" وحسنه الألباني في "الصحيحة" (906).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ) رواه البخاري (2442)، ومسلم (2580).

والله أعلم.